

تهديدات جريمة غسل الأموال على دول المغرب العربي

Money Laundering Threats on The Maghreb States

محمد مجدان*

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

جامعة الجزائر 3 – 3

medjden.mohammed@outlook.fr

تاريخ الاستلام: 2019/11/30

تاريخ القبول: 2020/06/25

ملخص:

تدور هذه الدراسة حول تهديدات جريمة غسل الأموال على دول المغرب العربي، وذلك بتبيان مفهومها بصفة عامة، وفي التشريعات المغاربية بصفة خاصة، وكذلك مصادرها وانعكاساتها السلبية المختلفة على هذه الدول بالإضافة إلى مواجهتها ومحاربتها بشتى الوسائل والطرق من قبلها.

وتتبع أهمية هذه الدراسة من أنها تحاول إمطة اللثام على تهديدات جريمة خطيرة جدا ترتبط بكثير من الجرائم الخطيرة الأخرى، التي تعاني منها دول المغرب العربي.

وتخلص الدراسة إلى أنه يجب على دول المغرب العربي أن تكثف من مجهوداتها محليا وإقليميا ودوليا، للتصدي لهذه الجريمة التي أصبحت عالمية في انتشارها، وفي أخطارها وتهديداتها كذلك.

الكلمات المفتاحية: غسل الأموال، تهديدات جريمة غسل الأموال، المغرب العربي، مصادر غسل الأموال، مكافحة جريمة غسل الأموال.

Abstract :

This study about the threats of Momey laundering crime on the Maghreb states , is trying to analyse this phenomenon , by clarifying its concept in general , & in the Maghreb states legislations in _particular , its sources & its consequences on these states , in addition to the process of fighting this crime by the Maghreb states , using different means & methods .

*المؤلف المرسل: مجدان محمد الإيميل: medjden.mohammed@outlook.fr

The importance of the study arises from the fact that it focusses on this dangerous crime which is linked to other crimes, the Maghreb states are threatened by and suffering from .

The study concludes that it is a big duty on the Maghreb states to make more efforts at the local regional and international levels to confront this crime, which has become a worldwide in its spreading & in its dangers and threats as well .

Key words : Money laundering , Threats of money laundering crime , the Maghreb States , Sources of money laundering , Fighting of money laundering .

1. مقدمة:

إن المال هو دعامة الحياة، وهو محرك الاقتصاد وشرائه، وبالتالي فإن له تأثير كبير على حياة الأفراد والجماعات في عدة مستويات. وأصبح الحصول على الأرباح والفوائد المالية، ولو بأي طريقة هو هدف الكثيرين، مما كان له تأثير سلبي على سلوكياتهم، فتصرفوا في أحيان كثيرة تصرفات مشينة وغير شرعية من أجل ذلك. ومن أكثر هذه التصرفات المشينة وغير شرعية، جريمة غسل الأموال التي أضحت تمثل وضعا خطيرا تعاني منه كل دول العالم، يهددها في كثير من الجوانب والمجالات. وازداد الوضع الإجرامي لهذه الظاهرة تفاقما وخطورة مع التطور التكنولوجي باستعمال الوسائل الإلكترونية في التعاملات والجرائم المالية. وأصبح غاسلو الأموال القذرة يمارسون هذا النشاط الشنيع بسهولة، إما عن طريق البنوك بإجراء سلسلة عمليات مصرفية أو خارج البنوك، بهدف إخفاء جريمتهم وإضفاء الشرعية على الأموال المتأتية منها.

ونظرا لكون جريمة غسل الأموال هذه قد تجاوزت الحد المعقول في تهديداتها وأخطارها، وخاصة بسبب التطور المتسارع للتكنولوجيا وتطور استعمالها، زيادة على تطور النشاطات المالية نفسها وتسارعها، وكذلك بسبب التساهل في المراقبة المالية والمصرفية لبعض الدول والمؤسسات، بالإضافة إلى سهولة اختراق الحدود والأنظمة المصرفية بين الدول. فإن الوضع السلبي والخطير لهذه الجريمة قد تفاقم أكثر فأكثر ووصل إلى حد لا يطاق. كل هذا أدى إلى اهتمام مختلف الدول والمنظمات الدولية بهذا الأمر، وإلى مضاعفة جهودها، وإلى ظهور قناعات عامة في العالم بضرورة تكاتف هذه الجهود بسبب توحّد الخطر والتهديد، وبالتالي توحّد الهدف، وهو مواجهة هذه الجريمة الخطيرة ومحاربتها. فظهرت لذلك العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية لمكافحتها والحد من انتشارها. كما أصدرت الكثير من الدول تشريعات داخلية لمواجهتها، ووضعت عقوبات صارمة تفرض على المتورطين فيها. نعم لقد شكلت جريمة غسل الأموال خطرا كبيرا يهدد الأمن

المالي والاقتصادي والاجتماعي وغيره لكل دول العالم بصفة عامة، ولدول المغرب العربي بصفة خاصة باعتبار أن هذه الجريمة هي واحدة من بين أكبر وأخطر الجرائم التي تعاني منها هذه الدول المغربية، والتي أضحت تشكل هاجسا أمام مزاولة النشاطات المالية والمصرفية وغيرها من النشاطات خاصة، وأمام تحقيق أمنها واستقرارها عامة.

وعليه فالإشكالية المطروحة هي: كيف تمثل جريمة غسل الأموال خطرا وتهديدا على دول المغرب العربي، وإلى أي مدى استطاعت هذه الدول مواجهتها؟
وتتفرع عن هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

ما المقصود بجريمة غسل الأموال؟ وما هي مصادرها في دول المغرب العربي؟ وفيما تتمثل انعكاساتها عليها؟ وأخيرا ما هي طرق محاربتها من قبل هذه الدول؟
ولتناول هذا الموضوع سيتم طرح الفرضيات التالية:

- توجد علاقة بين الواقع السياسي، وظهور جريمة غسل الأموال في المغرب العربي.
 - أسهمت الظروف الاجتماعية والاقتصادية والأمنية في بروز جريمة غسل الأموال في دول المغرب العربي.
 - يبين واقع دول المغرب العربي عن ضعف مواجهة تهديدات جريمة غسل الأموال.
- وتتطلب طبيعة موضع تهديدات جريمة غسل الأموال استخدام منهجا متكاملا من خلال اعتماد مركب تحليلي متعدد المتغيرات والمستويات: المستوى التاريخي، مستوى النظام السياسي، والسياق الداخلي وما يشمل من بناء سياسي واقتصادي واجتماعي. بالإضافة إلى السياق الإقليمي والدولي الذي تفاعلت فيه مختلف القوى السياسية والمجتمعية وغيرها.
- وعليه سوف يتم تناول هذا الموضوع من خلال أربع محاور أساسية: مفهوم جريمة غسل الأموال عامة وفي الدول المغربية خاصة، مصادرها في دول المغرب العربي انعكاساتها على هذه الدول، وأخيرا محاربتها من قبل هذه الدول.

2. مفهوم جريمة غسل الأموال Money laundering crime concept

في هذا المحور سيتم تناول مفهوم جريمة غسل الأموال بصفة عامة، ثم تناول مفهومها والإشارة إليها في التشريعات المغربية بصفة خاصة.

1.2. جريمة غسل الأموال، المفهوم العام Money laundering crime ,the general meaning

جريمة غسل الاموال هي عملية تحويل مبالغ مالية كبيرة يتم الحصول عليها بطرق غير شرعية، أو ناتجة عن جريمة، إلى أموال نظيفة وقابلة للتداول في النشاطات العامة بإضفاء الشرعية عليها، من أجل إخفاء مصدرها غير المشروع، بهدف حيازتها و التصرف فيها ، واستعمالها بحرية تامة دون أي عواقب(طنطاوي،2007،ص7) . هي مجموعة من الإجراءات يقوم بها صاحب الدخل غير المشروع أو الناتج عن الجريمة، بحيث تبدوا الأموال كما لو أنها مشروعة، مع صعوبات إثبات عدم مشروعيتها من طرف السلطات الأمنية والقضائية (نبيه،2006، ص29). فهي إذن عملية تحايل يتم من خلالها تحصيل ثروات طائلة بطرق غير مشروعة، ثم يتم إضفاء الشرعية عليها. وهي تعتبر القوة الحيوية الهامة لتجار المخدرات والنصابين ومحتجزي الرهائن، ومهربي وتجار الأسلحة والبشر، والمتعاونين مع المنظمات الإرهابية وسالبي الأموال واللصوص، وباقي المجرمين (نبيه،2006، ص30).

أما أصل مصطلح غسل الأموال، فقد ظهر أول مرة بسبب ملكية عصابات المافيا في أمريكا في العشرينيات من القرن الماضي، غسالات كهربائية في محلات تجارية عادية كغطاء لإخفاء مصادر دخلها من الخمر التي كانت ممنوعة آنذاك في أمريكا ، ومن المخدرات والدعارة والأنشطة الإباحية والقمار والابتزاز وغيرها من الأنشطة المشبوهة، وذلك بخلط الأموال الشرعية بالأموال الغير شرعية، حتى أصبح لدى هذه العصابات أموالا نقدية ضخمة جدا ناتجة عن هذه النشاطات غير المشروعة ، واحتاجت أن تضيف المشروعية عليها، عوضا عن بقائها بين يديها ، وكذلك بسبب عدم قدرتها على حفظها في البنوك المحلية . وكان أبرز الطرق لتحقيق ذلك، هو شراء المقتنيات وإقامة المشاريع، أو وضع هذه الأموال في بنوك أخرى، وهو ما قام به أشهر قادة المافيا هناك ﴿ Al Capone ﴾، الذي أحيل عام 1931 على المحاكمة، ليس بتهمة غسل الأموال، التي كانت غير معروفة آنذاك، بل بتهمة التهرب الضريبي . وقد دار الكلام كثيرا في تلك المحاكمة عن المصادر غير المشروعة لتلك الأموال، خاصة عند إدانة ﴿ Mirlawski ﴾ المحاسب والمصرفي العامل مع ﴿ Al Capone ﴾ لقيامه بالبحث عن طرق لإخفاء هذه الأموال. وما قام به ميرلوسكي يومها يمثل أحد أهم طرق غسل الأموال المعروفة فيما بعد والآن ، وهي الإعتماد على تحويل أموال نقدية إلى بنوك أجنبية ، وإعادة الحصول عليها عن طريق القروض(حسان،2015،ص ص 19،20،32) .

هذا في الميدان العملي لظهور مصطلح غسل الأموال، أما في الميدان القانوني، فكان أول ظهور وتناول لهذا المصطلح سنة 1982، وارتبط في البداية بتجارة المخدرات نظرا للأموال الطائلة التي تدرها هذه التجارة على أصحابها (عبد اللطيف حسن، 1999، ص 7). ثم بعد ذلك ارتبطت جريمة غسل الأموال بكثير من الجرائم الأخرى التي أشير إليها آنفا ، وأصبح نشاط غسل الأموال ، واستخدام عائداته، يشكل جريمة مستقلة عن غيرها من الجرائم ، رغم ارتباطها بالكثير منها .

ونظرا لخطورة هذه الجريمة وانتشارها في العالم ، استجابت معظم الدول لتجريمها في التشريعات الداخلية ، وفقا لما نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1988 ، وكذا اتفاقية المجلس الأوروبي لعام 1990 ، والاتفاقيات والمعاهدات الدولية الأخرى ، فصارت العديد من التشريعات الوطنية تحمل نصوصا تشير إلى هذه الجريمة وتعريفها وتعاقب مرتكبيها ، ومنها الدول المغاربية .

2.2 . جريمة غسل الأموال في التشريعات المغاربية

Money laundering crime in the maghreb states legislations

تناولت تشريعات دول المغرب العربي الإشارة إلى جريمة غسل الأموال وإلى تعريفها ونصت على معاقبة مرتكبيها والمتورطين فيها. - ففي الجزائر، عرف المشرع عمليات غسل الأموال بأنها: كل تحويل للممتلكات أو نقلها، مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لها، أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة التي تأتي منها تلك الممتلكات على الإفلات من الآثار القانونية لفعلة (القانون الجزائري رقم 5/4، 2004).

- أما المشرع التونسي، فقد اعتبر أنه يعد غسلا للأموال، كل فعل قصدي يهدف بأي وسيلة كانت إلى التبرير الكاذب للمصدر غير المشروع لأموال منقولة أو عقارية أو مداخل متأتية من كل جنائية أو جنحة، ويستوجب ذلك العقوبة بالسجن لثلاث سنوات أو أكثر. واعتبر أيضا أنه يكون غسلا للأموال كل فعل قصدي يهدف إلى توظيف أموال متأتية من الجرائم (الفصل 92 من القانون الأساسي في تونس، 2015).

- أما المشرع المغربي (بسكر، 2018، جريمة غسل الأموال كما نظمها المشرع المغربي: <https://www.mohamah/net/com>)

، فقد عرف هذه الجريمة من خلال القانون 43/05 من مجموعة القانون الجنائي ، فقد نص في مادته 574/1 على أنه : تكون الأفعال المذكورة لاحقا، جريمة غسل الأموال ، عندما يرتكب

عمدا اكتساب أو حيازة أو استعمال أو استبدال أو تحويل الممتلكات ، بهدف إخفاء أو تمويه مصدرها لفائدة الفاعل أو لفائدة الغير ، عندما تكون متحصلة من إحدى الجرائم المنصوص عليها (العوني، 2013، جريمة غسل الأموال: المفهوم والخصوصية :

(<https://droitagadir.blogspot.com/2013/08blog-post9268.html>)

وهي:الإتجار في المخدرات والمؤثرات العقلية،المتاجرة بالبشر وتهريب المهاجرين ، الإتجار غير المشروع في الأسلحة والذخيرة،الرشوة واستغلال النفوذ،واختلاس الأموال العامة والخاصة،الإرهاب، تزويرالنقود وسندات القروض العمومية أو وسائل أخرى(جبالي، 2018،جريمة غسل الأموال : <https://www.marocdroit.com>) .

- أما المشرع الليبي ، فقد عرف جريمة غسل الأموال بأنها: الأموال غير المشروعة المتحصلة من جريمة، سواء كانت هذه الأموال ثابتة أو منقولة مادية أو معنوية، بما في ذلك المستندات التي تثبت تملك هذه الأموال أو أي حق متعلق بها(قانون رقم 02 الليبي، 2005، بشأن مكافحة غسل الأموال).

وأشار المشرع الليبي إلى أنه يعتبر مرتكبا جريمة غسل الأموال كل من تملك الأموال غير المشروعة، أو قام بحيازتها أو استعمالها أو استغلالها أو التصرف فيها أو تحويلها أو نقلها أو إيداعها أو إخفائها، بقصد تمويه مصدرها غير المشروع، أو الإشتراك في الأعمال السابقة. وتكون الأموال غير مشروعة إذا كانت متحصلة من جريمة، بما في ذلك الجرائم المنصوص عليها في الإتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة، والبروتوكولات الملحقة بها، والاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد وغيرها من الإتفاقيات الدولية، ذات الصلة التي تكون الدولة الليبية طرفا فيها.

- أما المشرع الموريتاني، فقد عرف جريمة غسل الأموال في مادته 2 رقم 2005/048 بأنها: التصرف أو التحويل أوالتعاطي مع أية أموال أو أملاك ناتجة عن أي جريمة أو جنحة ترمي إلى إخفاء الأصل غير الشرعي لتلك الأموال أو الأملاك، أو التستر على مصادرها غير المشروعة، وإضفاء المشروعية عليها.

وهكذا نجد من خلال إشارة وتعريف التشريعات المغربية لجريمة غسل الأموال، أن هذه التشريعات تفترض توافر جريمة سابقة، تسفر عن أموال غير مشروعة، يقوم الجاني بارتكاب أفعال: تملك تحويل استعمال نقل إيداع إخفاء .. الخ، يتحقق بهذه الأفعال غسل تلك الأموال فتصبح وكأنها مشروعة، مع توفر القصد الجنائي للمعني، وكذلك المساعدة في الإشتراك في هذه الجريمة بطريقة أو بأخرى (أشرف توفيق، 2007، ص25).

3. مصادر جريمة غسل الأموال في دول المغرب العربي:

Sources of money laundering crime in the maghreb states

بما أن جريمة غسل الأموال هي نتيجة جريمة سابقة عليها فهذا يعني وجود مصادر لها، والتي تتعدد بتعدد الأفعال الإجرامية. وطبقا للتشريعات الدولية لمكافحة هذه الجريمة فإن هذه الأخيرة ذات قسمين، قسم أصلي: وهو العمل الذي يقوم به شخص بنفسه أو بواسطة غيره لإخفاء طبيعة مصادر هذه الأموال. وقسم فرعي: وهو إعاقة التحري عن مصادر هذه الأموال، كعدم إبلاغ البنوك للسلطات عن وجود شبهة في عملية من العمليات (سي يوسف، 2007 - 2008، ص 68).

وقد أرجعت التشريعات المغربية، مصادر الأموال المغسولة إلى كل مال ناتج عن نشاط إجرامي. وتتميز عملية غسل الأموال في الدول المغربية بتنوع مصادرها، ويمكن حصرها في المصادر التالية:

1.3. **تجارة المخدرات**: إذ تسعى شبكات مهربي و تجار المخدرات إلى إخفاء المصدر الحقيقي للأموال المتحصلة الغير شرعية، ومحاولة إضفاء الشرعية عليها بإعادة استثمارها في مشاريع مشروعة، كإنشاء الشركات التجارية، أو شراء العقارات أو إيداعها في البنوك أو تهريبها للخارج. وتعتبر تجارة المخدرات من أكثر مصادر غسل الأموال بسبب العائدات الضخمة التي تدره (مغيب، 2008، ص 116). وقد عانت دول المغرب العربي من آثار هذه التجارة كمصدر لغسل الأموال، إذ كشفت إحصائيات رسمية تصدر تجارة المخدرات المغسولة أموالها في هذه الدول. ولهذا نجد المشرع فيها قد أصدر الكثير من القوانين لمكافحة والعقاب عليها، كما صادقت هذه الدول على العديد من الإتفاقيات الدولية المتعلقة بمنع الإتجار بالمخدرات (القانون الخاص بمصادرة الأموال الملوثة-المبيضة، 2009): (<https://www.blog.saeed.com/2009/083>).

-فقد حوربت في تونس في مؤتمر التعاون الأمني الدولي الذي انعقد في 1996 من أجل تحقيق التنسيق الدولي والإقليمي لمنع وتعقب هذه الجريمة، ومصادرة الأموال المتحصلة منها، وتحقيق التعاون بين الأنتربول في تسليم المجرمين وعدم استخدام الحسابات المصرفية السرية في إخفاء مداخيل هذه التجارة (المجالي، د، ت، ن، ص 15)

-وفي الجزائر، ونظرا لوجود نشاط جريمة غسل الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات، فقد حاولت الدولة مكافحتها معا، وكان الأمر المؤرخ في فيفري 2017، المعدل والمتمم لقانون

2009 المتعلق بالوقاية من غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها، قد عزز من جهود الدولة في محاربة جريمة غسل الاموال ، وحقق نجاحا كبيرا ،حيث تراجع نشاط الجرائم المالية عامة وتجارة المخدرات خاصة .

وفي إطار العمل الجماعي للدول المغربية، هناك تنسيق بينها لمواجهة هذه الظاهرة، وفي هذا السياق أكدت مديرة الشؤون السياسية والإعلام بالأمانة العامة لإتحاد المغرب العربي سنة 2017 على أهمية اجتماع اللجنة الخاصة بمكافحة المخدرات،للتمكن من الخروج بتوصيات مشتركة لتوحيد العمل المغربي لمجابهة هذه الجريمة الخطيرة. وقد أكد ممثلوا الدول المغربية كلهم على ضرورة تكثيف الجهود المغربية لمكافحة هذه الجريمة من خلال تبادل التجارب والخبرات والأفكار بين دول الإتحاد أثناء اجتماع هذه اللجنة.

3.2.التهرب الضريبي: يعد التهرب الضريبي من بين أهم المصادر التي تؤدي إلى زيادة حجم عمليات غسل الأموال ، ويقصد به تمكن المعنى من التملص من تسديد الضرائب المستحقة عليه لخزينة الدولة ، بممارسة الغش والتزوير في القيود ومخالفة القوانين والأنظمة الضريبية المعتمدة(عياد،2007،ص23)، حيث يتعامل المتهرب من الضريبة مع بنوك غير تلك المصرح لها، أو يمارس النشاط في دول ذات "جنات ضريبية"متساهلة ، حتى يكون في مأمن من مراقبة أعوان

والتهرب الضريبي ظاهرة منتشرة في دول المغرب العربي كثيرا، فنجد الإقتصاد التونسي خاصة يعاني من ارتفاع نسبة التهرب الضريبي نتيجة استحواذ النشاط الموازي على أكثر من 54 % من النشاط الإقتصادي، فيتحصل أصحابه على أرباح ضخمة يقومون بتهريبها إلى الخارج لغسلها. أما المغرب والذي تنتشر فيه كذلك ظاهر التهرب الضريبي، فقد جدد تعهداته للإتحاد الأوربي بالتعاون مع خبراءه للوصول إلى حكامه ضريبية جيدة لمحاربة ظاهرة التهرب الضريبي المغسولة أمواله.

أما في الجزائر فتؤكد أرقام وزارة المالية أن حجم التهرب الضريبي يقدر بـ 1400 مليار سننيم سنويا، وهو مرشح للارتفاع بسبب زيادة حجم الواردات، وكذا حجم السوق الموازية، إضافة إلى عدم التزام المتعاملين الإقتصاديين بإجراء معاملاتهم بالفواتير، وهذا ما يساهم في سهولة غسلها (جريدة الشروق، (15.9.2009)، ص6)

3.3. إختلاس الأموال العمومية: وهي جريمة شائعة كذلك في دول المغرب العربي ترتكب لعدم التزام الموظفين والمسؤولين هناك بأخلاقيات المهنة، وبحفظ الأمانة. ويقوم مختلسو هذه الأموال بإيداعها في بنوك أجنبية لعودتها إلى البلاد بصفة شرعية أو استثمارها في مشاريع في الخارج. وقد خصص المشرع الجزائري جزاءات في قانون العقوبات في المادة 29 وما بعدها، تم وضع لها إطارا خاصا بموجب القانون رقم 01/06، المتعلق بمكافحة الفساد والوقاية منه. والأمر كذلك في باقي دول المغرب العربي (عياد، 2007، ص 23).

4.3. تزوير العملة الوطنية: وهو إصدار عملة مماثلة لأخرى من غير الجهة المخولة قانونا، والمختصة في إصدار الأوراق المالية، تحمل هذه العملة المزورة نفس الشكل ونفس القيمة للعملة الرسمية، حيث ينخدع بها الناس، وتكون مقبولة في التداول. وقد تعامل المشرع الجزائري بصرامة مع هذا الموضوع (النقود المزورة، (2013) <https://droiy7.blogspot.com/2013/10/blog-post2224>). كما نص المشرع المغربي على هذه الجريمة في الفصول 334، 341 من القانون الجنائي، وإلى العقوبات المسلطة.

كما تعاملت تشريعات باقي دول المغرب العربي مع هذه الجريمة أيضا.

3.5. تهريب الأموال إلى الخارج: وتعتبر هذه الظاهرة أيضا منتشرة بكثرة في دول المغرب العربي ومصدرا من مصادر الأموال المغسولة، عادة ما يكون بهدف الإستثمار في أصول خارجية. ففي الجزائر، وبعد إطلاق خلية معالجة الإستعلام المالي، كشفت عن وجود أكثر من 300 ملف بنكي يشتبه في تورط أصحابها في القيام بعمليات غسل الأموال وتهريبها نحو الخارج، وأغلب قضايا التهريب هذه يختفي من خطط لها ومن نفذها وكأن الحدود بدون حراسة. والأمر كذلك في كل دول المغرب العربي.

6.3. الفساد السياسي: تعاني دول المغرب العربي كثيرا من هذه الظاهرة التي تعد شائعة فيها أيضا وهي طريقة سرية تدر الأموال الضخمة على السياسيين والمسؤولين. ويقترن ذلك باستغلال النفوذ والمناصب لتحقيق مصالحهم الشخصية باسم المصلحة العامة، وذلك لجمع الأموال الطائلة، ثم تهريب إلى الخارج لغسلها وعودتها للبلد في صورة مشروعة (عياد، 2007، ص 26) ورغم اختلاف أنظمة الدول المغاربية سياسيا، إلا أنها كلها تعاني من هذا الفساد، المتنوعة أشكاله من دولة لأخرى، ولكنها تتفاوت من حيث الحجم ودرجة الخطورة.

وانتشار ظاهرة الفساد السياسي، دفع الدول المغاربية إلى العمل على محاربتها بشتى الطرق، ومنها إنشاء هيئات مختصة في هذا المجال، كالهيأة الوطنية لمكافحة الفساد في تونس في 2011/11/24 خلفا للجنة تقصي الحقائق عن الفساد والرشوة التي أنشئت مباشرة بعد الثورة، والتي تهتم بمكافحة هذين الظاهرتين(الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد(2011) <https://ar.wikipedia.org/wiki>)

أما ليبيا فقد وقعت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بتاريخ: 2003/12/23، وقد تم التصديق والموافقة على انضمامها، وأصبحت من الدول الأعضاء بتاريخ: 2005/06/07.

ومن أهم أشكال الفساد السياسي، نجد الرشوة التي تعتبر هي الأخرى من بين أكبر مصادر الأموال المغسولة في دول المغرب العربي، وعادة ما يرتكب هذا الجرم من طرف الموظفين والمسؤولين وأصحاب النفوذ والمناصب في هذه الدول، وهو من أسهل المعاملات المالية غير المشروعة تتم بتلقي الشخص المسؤول أموالا ضخمة مقابل تقديم خدمات غير قانونية، كمنح مشاريع استثمارية، أو منصب عمل..إلخ وبعد ذلك يقوم بغسل تلك الأموال وإضفاء الشرعية عليها .
ونص المشرع الجزائري

على هذه الجريمة و على عقوباتها في القانون رقم 01/06، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المؤرخ في : 2006/02/20 في المواد 27، 28، بالإضافة إلى مصادقة الجزائر باسمها على اتفاقية (Mirida) بالمكسيك في 2003/12/09 ، المتعلقة بمكافحة الرشوة ، ثم وقعت عليها باسم الدول العربية .

7.3. تجارة البشر واستغلالهم: رغم أن المغرب العربي لا يواجه هذا النوع من الجرائم أي تجارة البشر بصفة كبيرة، إلا أن حالاته القليلة، لم تمنع أن تكون مصدرا لغسل الأموال. اما استغلالهم فقد شاعت في دول المغرب العربي ظاهرة استغلال القصر في عالم الشغل، وكذا النساء اللاتي يهربن من طرف عصابات لممارسة بعض المهن كمضيفات أو راقصات في الملاهي والفنادق وفي الدعارة كذلك. وتجنبي عصابات الهجرة غير الشرعية إلى دول المغرب العربي أو منه وإلى

خارجه أموالا طائلة يتم غسلها أيضا(**Medjden,(dec.2016) ,p32 bis**)

8.3. الإرهاب: الذي يرتبط بغسل الأموال ارتباطا وثيقا بحيث أن غاسلي الأموال يتعاملون مع المنظمات الإرهابية بإمدادهم بالأسلحة، أو مقايضتهم ببعض السلع والخدمات كالأجهزة التكنولوجية المتطورة (العمرى،2000، ص 46).

وتعاني الدول المغاربية كثيرا من هذا التعاون بين المنظمات الإرهابية وعصابات غاسلي الأموال. وقد نص قانون العقوبات الجزائري رقم 06/05، المتعلق بالوقاية من غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها في مادته 2 والمادة 389 مكرر، على هذه الظاهرة. والأمر كذلك بالنسبة لباقي دول المغرب العربي.

4. انعكاسات جريمة غسل الأموال على دول المغرب العربي:

Consequences of money laundering crime on the maghreb states

لا يعمل غاسلو الأموال على خلق استثمارات حقيقية نافعة، لأن هدفهم الرئيسي هو توفير الأمان لأموالهم غير المشروعة، وكذلك نهمهم في زيادتها بتدويرها أكثر من مرة. والدول المغاربية، تعاني من جريمة غسل الأموال كما رأينا، إذ تصدرت القوائم الإحصائية الدولية.

ولظاهرة غسل الأموال إنعكاساتها المدمرة على الأوضاع السياسية والقانونية والإقتصادية والإجتماعية وغيرها في دول المغرب العربي، تأتي خاصة من نقل الأموال إلى الخارج أو استعمالها في نشاطات غير منتجة، كان يمكن استثمارها في التنمية لتطوير الإقتصاديات المغاربية، والقضاء على البطالة والمساهمة في الرخاء والإستقرار. بل بالعكس يؤدي غسل الأموال في هذه الدول إلى الركود الإقتصادي وخفض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي، وزيادة عجز ميزان المدفوعات، وإرتفاع المديونية، وإرتفاع سعر الفائدة، وإنخفاض القدرة الإنتاجية، والقدرة الشرائية، وإرتفاع التضخم. وما إليها من المشاكل الإقتصادية وغير الإقتصادية.

4. 1. الإنعكاسات الإقتصادية: Economic consequences (نبيه، 2004، ص 48)،

تؤثر جريمة غسل الأموال على المحيط الإقتصادي الذي نشأت ونمت فيه، وتعتبر دول المغرب العربي من بين أكثر الدول تضررا منها (مجدان، (جوان 2015) ص ص 17، 18)، وأهم الإنعكاسات الإقتصادية نجد:

1.1.4. إستنزاف إقتصاديات دول المغرب العربي: إن نقل الأموال إلى خارج دول المغرب العربي

خاصة إلى أوروبا بهدف غسلها، أو صرفها في نشاطات غير منتجة، يؤدي إلى حرمان هذه الدول من الأموال التي تغذي الإقتصاد الوطني، وتؤدي إلى منع إستثمارها في مشاريع كان يمكن أن تقضي على البطالة التي نسبتها كبيرة في هذه الدول مما يؤدي إلى إستنزاف إقتصاديات هذه

الدول، وينتج عن ذلك مشاكل إقتصادية وإجتماعية وسياسية كثيرة (بوابة إفريقيا الإخبارية طرابلس، (2018) : <https://africagatenews.net/mode//8125>).

2.1.4. **الكساد والركود الاقتصادي:** إن تهريب الأموال إلى الخارج ثم غسلها أو استخدامها في صفقات غير منتجة بشراء مقتنيات غالية الثمن مثل اللوحات الزيتية للمشاهير، أو شراء التحف والذهب والأحجار الكريمة باهضة الثمن... وغيرها. كل هذا يؤدي إلى إضعاف وتراجع القدرات المالية المتاحة لتنفيذ مشاريع وطنية منتجة، وهذا يؤدي إلى الكساد و الركود الإقتصادي (السعد، 2016، ص2).

3.1.4. **تراجع الإدخار الداخلي:** فكلما زادت عمليات غسل الأموال، كلما قل معدل الإدخار المحلي، حيث أن هذا الغسل يؤدي إلى هروب رأس المال إلى الخارج، وبالتالي نقل المدخرات التي كان يمكن أن توجه للإستثمار. أما إذا تم الغسل عن طريق تصرفات عينية ك شراء الذهب والتحف أو المصادرة في الأراضي... إلخ، فإن ذلك يعني إتجاه الأموال إلى إستهلاك لا يفيد المجتمع، فتتوقف الحكومات عن تمويل برامجها الإستثمارية، ويقل التشغيل، وينخفض معدل النمو الإقتصادي (منصوران، 2007، ص46).

4.1.4. **زيادة معدل التضخم وتدهور القدرة الشرائية:** تؤدي عملية غسل الأموال إلى زيادة الإستهلاك وارتفاع مستوى الإنفاق وزيادة الطلب وارتفاع الأسعار، مما يؤدي إلى تدهور القدرة الشرائية للمواطنين، بسبب حصول أصحاب الأموال المغسولة على مداخيل كبيرة، دون أن يقابلها زيادة في إنتاج السلع والخدمات، مما يؤدي إلى التضخم وارتفاع الأسعار. فمثلا لقد وصل معدل التضخم في الجزائر أواخر أكتوبر 2017 إلى 6 %، وفي موريتانيا وصل إلى 3.4 % في أبريل 2017.

5.1.4. **إنهيار العملة الوطنية:** يؤثر غسل الأموال سلبا على قيمة العملة الوطنية للدول المغاربية بسبب إرتباطها بتهريب الأموال للخارج، والذي يؤدي إلى تحويل هذه الأموال إلى العملات الأجنبية لغسلها، مما يعني زيادة الطلب على العملات الأجنبية، وتراجعها على العملة الوطنية، وبالتالي انخفاضها وانهارها.

6.1.4. **زيادة المديونية الخارجية:** من انعكاسات غسل الأموال على الدول المغاربية المديونية وزيادة عجزهذه الدول في ميزان مدفوعاتها تراجع الإدخارات المحلية إلى اللجوء إلى الإقتراض من

مؤسسات حكومية ودولية أجنبية، مما يشكل عجزا في ميزان المدفوعات، بسبب الالتزام بتسديد أقساط الديون، فتزداد المديونية ارتفاعا.

4. 2. الإنعكاسات الاجتماعية والسياسية Socio-Political Consequences

بالإضافة إلى الإنعكاسات الاقتصادية ، هناك الإنعكاسات الاجتماعية والسياسية:

4. 2. 1. السيطرة على النظام السياسي و الفساد فيه: يتمكن أصحاب الأموال القذرة في دول المغرب العربي من الوصول إلى المناصب العليا أو التمثيل في المجالس المنتخبة عن طريق شراء الذمم ودفع الرشاوي، مما يؤدي إلى تمتعهم بالحصانة رغم ممارساتهم غير المشروعة التي تزداد بسبب نفوذهم وعلاقاتهم التي ينسجونها ، فينتج الفساد ويعمم بسبب ما لديهم من إمكانيات مادية وسياسية وغيرها ، وقد تمتد سيطرتهم إلى جميع الأنشطة في المجتمع المغربي ، مما يؤدي في النهاية إلى زيادة الفساد واستفحاله، وإلى تهديد القيم الاجتماعية والأخلاقية في دول المغرب العربي (المطيري، 2004، ص 58) .

4. 2. 2. انخفاض مستوى المعيشة : بالإضافة إلى أن هروب الأموال من الدول المغربية يؤدي إلى انخفاض الإستثمارات اللازمة لتوفير فرص العمل ، والقضاء على البطالة وإلى غيرها من المشاكل الاقتصادية التي أشير إليها قبل قليل ، فإن عملية غسل الأموال تؤدي إلى حدوث اختلال في البنية الاجتماعية ، وذلك بزيادة الفجوة بين الأغنياء والفقراء ، مما يؤدي إلى صعود هؤلاء المجرمين إلى قمة الهرم الاجتماعي وحتى السياسي ، فيزدادون ثراء ، ويتراجع مركز العلماء والمفكرين والبسطاء وعامة الناس الذين يزدادون فقرا، ويعود ذلك إلى سوء توزيع الدخل القومي، وهذا نظرا لأن مصدر الأموال المغسولة غير مشروع، مما يعني حصول فئة قليلة غير منتجة على مداخيل كبيرة دون وجه حق، والذي يتم انتزاعه من الفئات المنتجة التي تعمل على مداخيل مشروعة (الخصيري، 2003، ص 72) .

هذا ينتج ظلما اجتماعيا، ويولد العداء بين الفئات الاجتماعية في دول المغرب العربي (القيسوس، د.ت.ن) ، ص 27).

4. 3. الإنعكاسات الأمنية Security consequences

توجه الدول المغربية جل إمكانياتها للمحافظة على أمنها واستقرارها، ولهذا حاربت جريمة غسل الأموال بتعزيز الأجهزة الأمنية، إلا أن انعكاسات هذه الجريمة أُنميا كانت بارزة فيها وساهمت في :

4. 3. 1. زعزعة الأمن والإستقرار: العلاقة بين جريمة غسل الأموال والجرائم الأخرى: الإرهاب وتجارة المخدرات والإتجار في السلاح والبشر والهجرة غير الشرعية نشاطات المافيا وعصابات الجريمة المنظمة ، كلها تؤثر سلبا على أمن الدول المغربية واستقرارها(العيان،(د.ت.ن)،ص32) .

4. 3. 2. زيادة جهود ونفقات الأجهزة الأمنية : أدت زيادة إرتفاع معدلات الجريمة و ظهور أشكال جديدة منها وانتشارها في دول المغرب العربي ، ومنها جريمة غسل الأموال إلى بذل المزيد من الجهود في مواجهتها ، وهذا بدوره يتطلب زيادة النفقات المعتمدة لأجهزة الأمن بزيادة عددها وتحديث معداتها ، للتصدي لهذه الجرائم ، والأمر كذلك بالنسبة لأجهزة القضاء والمحاكم وغيرها من الأجهزة ذات العلاقة .

4. 3. 3. تمويل المنظمات الإرهابية:الأموال القذرة يتم توجيهها إلى تمويل المنظمات الإرهابية للقيام بجرائمها التخريبية وزعزعة الأمن والإستقرار في الدول المغربية ، وكذلك زعزعة الثقة في أجهزة هذه الدول، حيث كما أشير قبل قليل هناك علاقة وطيدة بين المنظمات الإرهابية وعصابات غاسلي الأموال(السعد، 2016،ص6).

5. محاربة جريمة غسل الأموال في الدول المغربية

Fighting of money laundering crime in the maghreb states تعتبر

جريمة غسل الأموال إذن من أهم الظواهر السلبية والخطيرة التي جلبت إهتمام المجتمع الدولي لما لها من انعكاسات كبيرة ، وتهديدات خطيرة ، حيث أعدت اتفاقيات وصدرت توصيات كثيرة عن الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ، كما التزمت الدول الأعضاء والمصادقة على المعاهدات الدولية ،بسن قوانين داخلية بما يتجاوب مع هذه الإتفاقيات ، لمكافحة جريمة غسل الأموال . والدول المغربية كباقي دول العالم، صادقت على المعاهدات الدولية وسنت قوانين، لأنها ليست بعيدة عن مخاطر وانعكاسات هذه الظاهرة الإجرامية وتهديداتها كما رأينا.

وعامة هناك مستويين لمحاربة ظاهرة غسل الأموال واستخدام العائدات ذات المصدر غير المشروع يتمثل المستوى الأول في تجريم العملية ذاتها، ويتمثل المستوى الثاني في تجريم بعض الأنشطة السابقة عليها والتي تسهل وقوعها، أي تجريم أفعال تعد وسائل لارتكاب جرائم أخرى (عبد المنعم ،1988،ص92).

أما فيما يخص دول المغرب العربي فهناك عدة إجراءات سلكتها هذه الدول لمحاربة جريمة غسل الأموال، منها التشريعية والأمنية والإعلامية:

5.1. الإجراءات التشريعية : Legislative Procedures

لقد نصت تشريعات الدول المغاربية على تجريم عملية غسل الأموال نظرا لأخطارها وانعكاساتها السلبية على اقتصادياتها خاصة وعلى المجتمع عامة.

- فقد جرم المشرع الجزائري هذه الظاهرة، فأصدر بعض القوانين التي تساهم في محاربتها، وفرض عقوبات على مرتكبيها. كما صادقت الجزائر على اتفاقية فيينا لعام 1988 بتجريم هذه الظاهرة، ثم أصدرت القانون رقم 15/04 المتضمن قانون العقوبات، وجرمتها أيضا بموجب القانون رقم 01/05 من خلال المادة 01، ونص في المادة 02 على جملة من الأفعال التي تشكل جريمة غسل الأموال.

- وفي موريتانيا، تتراوح العقوبات على الأشخاص الطبيعيين الذين يقترفون جريمة غسل الأموال، بين الحبس من سنة إلى خمس سنوات، وغرامة مالية تتراوح بين ضعف إلى ثلاث أضعاف مبلغ الأموال والممتلكات التي تناولتها عمليات الغسل. ويساوي المشرع الموريتاني في العقوبة بين الفاعل الأصلي والمتواطئ معه (المادة 5/44 من قانون غسيل الأموال الموريتاني).

- أما المشرع المغربي، فقد نظم مواجهة جريمة غسل الأموال بموجب القانون رقم 05/43 ليوم 2007/04/17، حيث حدد أركانها والجهة المختصة بالبت فيها. كما حارب القانون المغربي في الفصل 3-574 من قانون غسل الأموال، هذه الجريمة بتسليط العقوبة، حيث يعاقب الأشخاص الطبيعيون من سنتين إلى خمس سنوات، وبغرامة مالية من 20 ألف إلى 100 ألف درهم، ويعاقب الأشخاص المعنويون بغرامة من 500 ألف إلى 3 ملايين درهم.

- أما في تونس، فإن الجهة القضائية المعتمدة تتولى الإذن بحجز الأموال موضوع الغسل، وعلى المحكمة أن تقضي بمصادرتها لفائدة الدولة، وبحرمان المحكوم عليه من مباشرة الوظائف أو الأنشطة التي استغل بمقتضاها التسهيلات المخولة له لارتكاب عمليات غسل الأموال مدة 5 سنوات (قانون أساسي في تونس يتعلق بمكافحة الإرهاب وغسل الأموال، 2015، الفصل 97).

إذن لم تكتف دول المغرب العربي بالمصادقة على الإتفاقيات الدولية الخاصة بجريمة غسل الأموال فقط، بل كثفت جهودها للقضاء عليها، بإصدار النصوص القانونية لتجريمها ومعاقبة الضالعين فيها بالسجن وبالغرامات المالية الكبيرة.

5.2. الإجراءات الأمنية Security procedures

حيث قامت كل دولة مغربية بإنشاء إدارة شرطة مركزية متخصصة للتحري والمتابعة والتحقيق في أنشطة غسل الأموال، والإتفاق مع المؤسسات المالية والمصارف فيها على أسلوب عمل ، يكفل الإبلاغ عن أي نشاط يمكن أن يشكل بداية لكشف هذه الجريمة . بالإضافة إلى عقد دورات تدريبية للعاملين على مكافحة غسل الأموال، وكشف السلوكات التي تدعو للإشتباه. وأيضا تعاون كل من أجهزة الأمن والأجهزة المصرفية في هذه الدول في تحديد هوية العميل الجديد، وعدم فتح حسابات مجهولة، ومراقبة بعض العمليات المصرفية التي ليس لها مبرر إقتصادي (المصاوي (د.ت.ن)،ص95) .

ومن الإجراءات الأمنية لمحاربة هذه الجريمة في الدول المغربية، إنشاء هيآت إقليمية للوقاية منها ومكافحتها، وتنفيذ الإستراتيجيات الوطنية في مكافحة كل أنواع الفساد بما فيها جريمة غسل الأموال.

ومن الإجراءات الأمنية طبعا تنفيذ العقوبات على المتورطين في هذه الجريمة بعد القبض عليهم متلبسين بها والتي نصت عليها القوانين المتعلقة بهذه الجريمة بالسجن وبالغرامات المالية كما أشرنا

5.3. إجراءات الإعلام و التوعية: Information & Awarness Procedures

وذلك بقيام المؤسسات الدينية ووسائل الإعلام بهذا الدور، إذ تسعى الدول المغربية لتنفيذ خطب الجمعة والمواعظ الدينية في المساجد، بالإضافة إلى دور مراكز تعليم القرآن والزوايا، بتكريس برامج دينية إرشادية حول خطورة هذه الجريمة. زيادة على دور مؤسسات التربية و التعليم التي تساهم في إرشاد و تنبيه الأفراد بتحريم عملية غسل الأموال و تجريمها وتبيان خطورتها .كما أن هناك التوعية الإعلامية بالتعمق بتحليل هذه الظاهرة و تبيان مخاطرها من خلال المقالات الصحفية وتوعية الناس بأهمية مكافحتها ، وكذلك مساهمة وسائل الإعلام والاتصال من مسموعة ومرئية بطرقها الخاصة والمؤثرة في هذه التوعية(عقبات،2008،ص160).

6.الخاتمة: تم في هذه الدراسة تناول تهديدات جريمة غسل الأموال في دول المغرب العربي الخمس: ليبيا وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا، من خلال أربع محاور أساسية: في المحور الأول تم التعرف على مفهوم هذه الجريمة بصفة عامة، ومفهومها والإشارة إليها في التشريعات المغربية. ثم في المحور الثاني تم التعرض لمصادر ومنابع هذه الجريمة في هذه الدول. وفي

المحور الثالث تم التطرق إلى انعكاساتها السلبية عليها. أما في المحور الرابع والأخير فتم النظر إلى الإجراءات التي سلكتها دول المغرب العربي لمواجهة ومكافحة هذه الجريمة. واتضح من الدراسة أن جريمة غسل الأموال منتشرة في كل دول المغرب العربي بحدّة وأن مصادرها في هذه الدول كثيرة ومتنوعة ، كما أن آثارها السلبية وانعكاساتها المختلفة عليها وتهديداتها كبيرة جدا . كما رأينا أن الدول المغاربية تسعى جاهدة لمحاربة هذه الجريمة بشتى الطرق والوسائل الممكنة.

وفي هذا الصدد نجد أن مؤشر Basle السويسري للحوكمة المتعلق بمكافحة غسل الأموال لسنة 2017، قد صنف دول المغرب العربي، والتي اعتبرها من الدول التي تبقى جريمة غسل الأموال منتشرة بها. فكانت المغرب في المرتبة السادسة لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والمرتبة الـ 57 عالميا، وكانت الجزائر بالمرتبة الـ 54، وتونس 59، وموريتانيا بالمرتبة 115 من 146 دولة.

وقد منح هذا المؤشر الجزائر 6.48 نقطة من 10 في مكافحتها لجريمة غسل الأموال وهو معدل متوسط بالنسبة للجهود المبذولة في هذا المجال. ويتألف مؤشر بال الذي يصدره معهد Basle للحوكمة ويشمل 146 دولة ، من عشر درجات، حيث تمثل درجة الصفر الأقل خطرا ، ودرجة 10 الأكثر خطورة ، ويتم إعداد المؤشر بإشراف عالمي من طرف لجنة بال المصرفية الدولية ، ويرصد كل الجرائم المالية التي تقع في 146 دولة حول العالم ، وكذا التشريعات والقوانين المحلية المعتمدة لمواجهتها ، ومدى تطبيق البنوك المركزية للتعليمات الصادرة عن الأمم المتحدة ومؤسساتها، بشأن مكافحة هذا النوع من الجرائم التي تشكل خطرا على السلام والأمن العالميين (إسماعيل، 2017): <https://www.ennaharonline.com> .

ومن هذا كله يظهر أن دول المغرب العربي تعاني من تهديدات جريمة غسل الأموال كثيرا، والتي أصبحت لها انعكاسات سلبية على كثير من مجالات الحياة فيها. وبالتالي حتى تتجح في مواجهتها ومحاربتها والقضاء عليها، يجب عليها زيادة تنسيق جهودها البنينة والإقليمية ومع المجتمع الدولي، لأن هذه الجريمة أصبحت عالمية في انتشارها وفي خطورتها وتهديداتها كما أنها مرتبطة ارتباطا وثيقا مع العديد من الجرائم الخطيرة الأخرى: كتجارة المخدرات، تجارة الأسلحة، تجارة البشر، الهجرة غير الشرعية، الإرهاب، والقرصنة والخطف، وغيرها من الجرائم والأعمال غير المشروعة التي تعاني منها دول المغرب العربي كذلك.

7. المراجع

1. إسماعيل، إيمان علي (2017) ، تصنيف الجزائر في غسيل الأموال ، موقع واستفهامات في : <https://www.ennaharonline.com> . تم التصفح في 01 -07 -2018 .
2. أشرف توفيق شمس الدين ،(2007) ، قانون مكافحة غسل الأموال، دار النهضة العربية القاهرة.
3. بسكر عبد اللطيف ، (2018) ،جريمة غسل الأموال كما نظمها المشرع المغربي ، في : <https://www.mohamah.net/law> . تم التصفح في : 30-6-2018.
4. بوابة أفريقيا الإخبارية طرابلس، في: <https://africgateneews.net/mode/18125> . تم التصفح في : 1-4-2018 .
5. جبالي ،حسن، جريمة غسل الأموال،(2018): في <https://www.marocdroit.com> . تم التصفح في : 30-6-2018.
6. جريدة الشروق اليومية ليوم : 15-9-2009 ، ص 6.
7. حسان، عبد السلام ،(2015)، جريمة تبييض الأموال وسبل مكافحتها في الجزائر ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، قسم الحقوق جامعة لمين دباغين سطيف .
8. الخضيرى ، المحسن أحمد ، (2003) ، غسيل الأموال : الظاهرة الأسباب والعلاج ، ، مجموعة الليل العربية ، مصر.
9. السعد، صالح، (2016)، غسل الأموال، مصرفيا، قانونيا وأمنيا، أروى ،عمان، الأردن.
10. سي يوسف ،قاسي ، (2007-2008) استراتيجية مكافحة جرائم المخدرات على المستوى الدولي والعربي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق ،جامعة الجزائر .
11. طنطاوي، إبراهيم حامد، (2007)، المواجهة التشريعية لغسل الأموال في مصر ، دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة .
12. عبد اللطيف حسن، سعيد ،(1999)، جرائم غسل الأموال، دار النهضة العربية، القاهرة.
13. عبد المنعم ،سليمان،(1988)، في ظاهرة غسيل الأموال غير النظيفة، صعوبات التكيف وإشكاليات الملاحقة القضائية عبر الوطنية ،مجلة الدراسات القانونية ، عدد 1 ، ص 92 .

14. العريان، محمد علي (د.ت.ن) ، عمليات غسل الأموال وآليات مكافحتها ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، مصر .
15. العمري ، أحمد بن محمد،(2000)،جريمة غسل الأموال،مكتبة العبيكان،الرياض السعودية .
- 16.عقبات، أحمد مطهر ،(2008) ، دور وسائل الإعلام والوقاية من انتشار المخدرات ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض ، السعودية.
- 17 العوني، عدنان، جريمة غسل الأموال : المفهوم والخصوصية ،(2013) ، في : https://droitagadir.blogspot.com/2013/08_blog-post9268.html . تم التصفح في : 30-6-2018 .
18. عياد، عبد العزيز ،(2007)، تبييض الأموال والقوانين والإجراءات المتعلقة بالوقاية منها ومكافحتها في الجزائر ،دار الخلدونية ، الجزائر .
19. الفصل 92 من القانون الأساسي في تونس ، عدد 26 لسنة 2015 ، المؤرخ في : 7-8-2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب وغسل الأموال .
20. قانون أساسي في تونس ، عدد 26 لسنة 2015 ، بتاريخ 7-8-2015 ، يتعلق بمكافحة الإرهاب ، ومنع غسل الأموال ، الفصل 97 .
- 21.القانون الجزائري رقم 04-15 ، المؤرخ في 10.11.2004. ، المعدل والمتمم للأمر 66-156،المتضمن قانون العقوبات،والمادة 04 من القانون 05-01،المؤرخ في 2.6.2005. المعدل الذي يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها الجديدة الرسمية العدد11.
- 22.القانون الخاص،مصادرة الأموال الملوثة- المبيضة،في: <https://www.blog.saeed.com/2009/083>) ، تم التصفح في 26.3.2018
23. قانون رقم 02 اللبني لسنة 2005 ، بشأن مكافحة غسل الأموال ، مادة 2-1 ، في : <https://aladel.gov.ly/home/p=1422>
- 24.القسوس، نجيب رمزي،(د.ت.ن)،غسيل الأموال جريمة العصر،دار وائل للنشر،الأردن .
25. المادة 44-05 ، من قانون غسيل الأموال الموريتاني.
- 26.المجالي، العميد طایل كايد ،(د.ت.ن) ، النماذج العربية والدولية في مكافحة غسل الأموال ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض، السعودية .

27. مجدان ،محمد ، (جوان 2015) ،التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر من منطقة الساحل والجنوب ، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية ، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية الجزائر ، العدد 5 ،ص ص 17 ، 18.
- 28المطيري،صقر بن هلال (2004)،جريمة غسل الأموال،رسالة ماجستير،الرياض السعودية.
29. مغبغ ، نعيم ، (2008) ، تهريب وتبييض الأموال ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، ص 116 .
30. منصوران ، سهيلة ، (2007) ،الفساد الإقتصادي وإشكالية الحكم الراشد ، وعلاقتها بالنمو الإقتصادي، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر3.
- 31الموصاوي ، حسين صادق ، (د.ت.ن) ، جرائم المال ، منشأة الإسكندرية ، مصر.
32. نبيه ، صالح ،(2006)، جريمة غسل الأموال في ضوء الإجرام المنظم والمخاطر المترتبة عليها ، منشأة المعارف، مصر.
33. النقود المزورة ،(2013) ، في : https://droiy7.blogspot.com/2013/10/blog-post_2224.html . تم التصفح في : 2018-3-6 .
- 34.الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، تعويض اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق ، باب نات 1.24.
- 2011 ويكيبيديا الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org/wiki> تم التصفح في30. 2018.8.
- 35.Medjden , Mohammed,(Dec.2016),Illegal Immigration towards Algeria:Its reality,consequences & fighting it,the Algerian Journal of Poltical Sciences & International Relations,the Faculty of Political Sciences & Inrenational Relations,University of Algiers 3, 7th issue , p 32 bis .